

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٨٣ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ;
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠١ لسنة ٢٠١٧ بشأن تخصيص قطعة أرض
من أملاك الدولة الخاصة بمدينة طور سيناء ، محافظة جنوب سيناء ، لصالح مديرية الأمن ;
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ;

وعلى موافقة الجهاز الوطني للتنمية شبه جزيرة سيناء ;
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠١ لسنة ٢٠١٧ المشار
إليه ، النص الآتى : «تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٨٥,١٥٤ م٢
بطريق الجبيل - مدينة طور سيناء - محافظة جنوب سيناء ، لصالح وزارة الداخلية
(مديرية أمن جنوب سيناء) بالمجان ، لإقامة سور خرساني حول مبنى استراحات الضباط ،
وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ
(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

三
卷之二

卷之三

مکالمہ ایضاً

كذلك يكتفى بوضوح المفهوم الصالح لصرف الاسم التقديم والمعنى



卷之三

البيهقي
الطباطبائى
الإمام الصادق

مکالمہ

الكتاب المقدس



2

بيان الدليل (١٩٣٤) **الصادر** **بيان**

الآن يندر سلبياتاً فكرها، وإن انتقدوا تفاصيلها، إلا أنهم لا ينكرون مبدأها.

卷之三

